

The Word for Today	الكلمة لهذا اليوم
Deuteronomy 21:1-22:30	سفر التثنية 21: 1 22: 30
#wt_c20_us109	الحلقة الإذاعية رقم: 605
Pastor Chuck Smith	الرّاعي تشكّ سميت

[المقدمة]

(مقدم البرنامج)

أهلاً ومرحباً بك، صديقي المستمع، في حلقة جديدة من البرنامج الإذاعي "الكلمة لهذا اليوم". في حلقة اليوم، سنتابع بنعمة الربّ دراستنا للسفر الخامس من أسفار العهد القديم إذ سنصغي إلى دراسة تفسيرية لسفر التثنية على فم الرّاعي "تشكّ سميت".

فإن كان لديك كتاب مقدّس، نرجو أن تفتحه على الأصحاح الحادي والعشرين من هذا السفر النفيس (أي سفر التثنية). أمّا إن لم يكن لديك كتاب مقدّس في هذه اللحظة، فما نرجوه منك، يا صديقي، هو أن نصغي بروح الخشوع والصلاة.

ينبغي لنا جميعاً أن نعيش تحت القانون. فنحن نعلم جيداً أنه إن تمكّن الناس من اقتراح الجرائم والإفلات منها دون عقاب، فإن المجتمع كله سيُعاني ويتضرر. وسوف نرى في حلقة اليوم أن بني إسرائيل كانوا يعيشون في مجتمع تحكمه القوانين والشرائع الإلهية.

والآن نترككم، أعزّاءنا المستمعين، مع درس قيم آخر من سفر التثنية ابتداءً بالأصحاح الحادي والعشرين والعدد الأول درساً أعدّه لنا الرّاعي "تشكّ سميت":

[العظة]
(الراعي "تشكك سميث")

تتابع الآن، يا أحبائي، الكلام الذي كلم به الرب الشعب على لسان موسى. فنحن نقرأ في سفر التثنية 21: 1-9:

إِذَا وَجَدَ قَتِيلٌ فِي الْأَرْضِ الَّتِي يُعْطِيكَ الرَّبُّ إِلَهُكَ لَتَمْتَلِكَهَا وَأَقَعًا فِي الْحَقْلِ، لَا يُعْلَمُ مَنْ قَتَلَهُ، يَخْرُجُ شَيْوُخُكَ وَقَضَاتُكَ وَيَقِيسُونَ إِلَى الْمَدُنِ الَّتِي حَوْلَ الْقَتِيلِ. فَالْمَدِينَةُ الْقُرْبَى مِنَ الْقَتِيلِ، يَأْخُذُ شَيْوُخُ تِلْكَ الْمَدِينَةِ عَجَلَةً مِنَ الْبَقَرِ لَمْ يُحْرَثْ عَلَيْهَا، لَمْ تَجْرَ بِالنَّيْرِ. وَيَنْحَدِرُ شَيْوُخُ تِلْكَ الْمَدِينَةِ بِالْعَجَلَةِ إِلَى وَادٍ دَائِمِ السَّيْلَانِ لَمْ يُحْرَثْ فِيهِ وَلَمْ يَزْرَعْ، وَيَكْسِرُونَ عُنُقَ الْعَجَلَةِ فِي الْوَادِي. ثُمَّ يَتَقَدَّمُ الْكَهَنَةُ بَنُو لَأوِي، لِأَنَّهُ إِيَاهُمْ اخْتَارَ الرَّبُّ إِلَهُكَ لِيَخْدُمُوهُ وَيَبَارِكُوا بِاسْمِ الرَّبِّ، وَحَسَبَ قَوْلِهِمْ تَكُونُ كُلُّ خُصُومَةٍ وَكُلُّ ضَرْبَةٍ، وَيَغْسِلُ جَمِيعُ شَيْوُخِ تِلْكَ الْمَدِينَةِ الْقَرِيبِينَ مِنَ الْقَتِيلِ أَيْدِيَهُمْ عَلَى الْعَجَلَةِ الْمَكْسُورَةِ الْعُنُقِ فِي الْوَادِي، وَيَصْرِحُونَ وَيَقُولُونَ: أَيْدِينَا لَمْ تَسْفِكْ هَذَا الدَّمَّ، وَأَعَيْنُنَا لَمْ تُبْصِرْ. اِغْفِرْ لِشَعْبِكَ إِسْرَائِيلَ الَّذِي قَدَيْتَ يَا رَبُّ، وَلَا تَجْعَلْ دَمَ بَرِيءٍ فِي وَسْطِ شَعْبِكَ إِسْرَائِيلَ. فَيَغْفِرْ لَهُمْ الدَّمَّ. فَتَنْزِعُ الدَّمَ الْبَرِيءَ مِنْ وَسْطِكَ إِذَا عَمِلْتَ الصَّالِحَ فِي عَيْنِي الرَّبِّ.

كان هذا الإجراء يتبع عند العثور على قتيلا دون تحديد هوية القاتل. فقد كان ينبغي لشيوخ الشعب وقضاة أن يقيسوا المسافة من المكان الذي وجدت فيه الجثة إلى المدن المحيطة من أجل تحديد المدينة الأقرب إلى مكان الجريمة لأن الاحتمال الأقوى هو أن يكون القاتل من تلك المدينة.

وبعد تحديد المدينة الأقرب، ينبغي للشيوخ أن يحضروا عجلة من البقر لم تستخدم بعد في أعمال الزراعة ولم يوضع عليها نير. وكانوا يأخذون العجلة إلى وادٍ فيه ماء دائم الجريان لم يحرت فيه ولم يزرع، فيدبحونها هناك. وكان لا بد من حضور الكهنة بني لاوي للإشراف على هذا الطقس لأن الرب اختارهم للتحقق من تطبيق الشريعة ومباركة الشعب. ثم كان جميع شيوخ تلك المدينة يغسلون أيديهم فوق العجلة المدبوحة ويقولون: "أيدينا لم تسفك هذا الدم، وأعيننا لم تبصر. اغفر لشعبك إسرائيل الذي قديت يا رب، ولا تجعل دم بريء في وسط شعبك إسرائيل". وعند اتباع هذا الطقس، كان الرب يستجيب صلاتهم ويعفو لشعبه دون أن يحمل أهل تلك المدينة مسؤولية سفك دم القاتل.

وكان دبح العجلة يرمز إلى عقوبة الإعدام التي كان ينبغي أن تُنفذ في القاتل في حال تحديد هويته. وكان استخدام عجلة لم تستخدم في أية أعمال زراعية يرمز إلى أن القاتل هو

شَخْصٌ غَيْرُ نَافِعٍ لِمُجْتَمَعِهِ وَشَعْبِهِ. وَكَانَ الْمَاءُ الْجَارِي يَرْمِزُ إِلَى غَسْلِ الْخَطِيئَةِ وَتَقْدِيمِ
الْغُفْرَانِ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ. وَكَانَ غَسْلُ الْأَيْدِي يَرْمِزُ إِلَى إِعْلَانِ بَرَاءَتِهِمْ مِنْ دَمِ الْقَتِيلِ.

ثُمَّ يَقُولُ مُوسَى لِلشَّعْبِ فِي الْأَعْدَادِ 10 14:

إِذَا خَرَجْتَ لِمَحَارَبَةِ أَعْدَانِكَ وَدَفَعَهُمُ الرَّبُّ إِلَيْكَ إِلَى يَدِكَ، وَسَبَيْتَ مِنْهُمْ
سَبِيًّا، وَرَأَيْتَ فِي السَّبْيِ امْرَأَةً جَمِيلَةً الصُّورَةَ، وَالتَّصَفَّتْ بِهَا وَاتَّخَذَتْهَا
لَكَ زَوْجَةً، فَحِينَ تَدْخُلُهَا إِلَى بَيْتِكَ تَحْلِقُ رَأْسَهَا وَتَقْلَمُ أَظْفَارَهَا وَتَنْزِعُ
ثِيَابَ سَبْيِهَا عَنْهَا، وَتَقْعُدُ فِي بَيْتِكَ وَتَبْكِي أَبَاهَا وَأُمَّهَا شَهْرًا مِنَ الزَّمَانِ،
ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَدْخُلُ عَلَيْهَا وَتَنْزُوجُ بِهَا، فَتَكُونُ لَكَ زَوْجَةً. وَإِنْ لَمْ تُسَرَّ بِهَا
فَأَطْلِقْهَا لِنَفْسِهَا. لَا تَبِعْهَا بَيْعًا بِفِضَّةٍ، وَلَا تَسْتَرْقِهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّكَ قَدْ
أَدْلَيْتَهَا.

نَقْرًا هُنَا، يَا أَحِبَّائِي، عَنِ كَيْفِيَّةِ التَّصَرُّفِ مَعَ سَبَايَا الْحُرُوبِ. فَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ شَعْبَهُ أَنْ
يُحْسِنُوا مُعَامَلَةَ أُسْرِ الْحَرْبِ وَالْمَسْبِيِّينَ. وَإِنْ رَأَى أَحَدُهُمْ امْرَأَةً مِنَ السَّبَايَا فَأَعْجَبَهُ جَمَالُهَا
وَأَرَادَ أَنْ يَنْزَوِّجَهَا، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُطَبِّقَ الشَّرِيعَةَ الَّتِي يُمْلِيهَا الرَّبُّ عَلَيْهِ. وَكَانَ ذَلِكَ يَعْنِي أَنْ
يَأْخُذَهَا إِلَى بَيْتِهِ، وَيَحْلِقُ رَأْسَهَا وَيَقْلَمُ أَظْفَارَهَا. وَكَانَتْ هَاتَانِ الْعَادَتَانِ مِنْ مَظَاهِرِ التَّعْبِيرِ عَنِ
الْحُزْنِ فِي أَوْقَاتِ الْحِدَادِ. بِعِبَارَةٍ أُخْرَى، كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُعْطِيهَا فُرْصَةً لِلْحُزْنِ عَلَى مَنْ
قَارَفْتُهُمْ مِنَ الْأَهْلِ وَالْأَقْرَابِ وَالْأَحْبَاءِ.

كَذَلِكَ، كَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنْزِعَ ثِيَابَ سَبْيِهَا عَنْهَا لَا سِيَّما أَنْ ثِيَابَهَا قَدْ تَكُونُ مُرْتَبِطَةً
بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ. وَكَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْمَحَ لَهَا أَنْ تَقْعُدَ فِي بَيْتِهِ وَتَبْكِي أَبَاهَا وَأُمَّهَا شَهْرًا مِنَ
الزَّمَانِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا وَيَنْزُوجُ بِهَا فَتَكُونُ لَهُ زَوْجَةً. وَقَدْ كَانَتْ هَذِهِ الْمُهْلَةُ مُهِمَّةً
لِلْمَرْأَةِ لِتَنْهَيْتِهَا مَشَاعِرَهَا وَإِعْطَائِهَا فُرْصَةً لِكَيْ تَنْسَى عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ وَتَتَعَلَّمَ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ الْحَيِّ.
وَكَانَتْ هَذِهِ الْمُهْلَةُ مُهِمَّةً لِلرَّجُلِ أَيْضًا لِكَيْ يَتَأَكَّدَ مِنْ مَشَاعِرِهِ تُجَاهَهَا قَبْلَ أَنْ يَنْزَوِّجَهَا.

وَإِنْ حَدَثَ بَعْدَ فِتْرَةٍ مِنَ الزَّوْجِ أَنَّهُ لَمْ يُسَرَّ بِهَا، لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُسِيءَ مُعَامَلَتَهَا أَوْ أَنْ
يَبِيعَهَا أُمَّةً، بَلْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُطْلِقَ سَرَاحَهَا تَعْوِضًا عَمَّا لَحِقَ بِهَا مِنْ أَدَى وَحُزْنٍ بِسَبَبِ
تَطْلِقِهَا.

ثُمَّ يَقُولُ مُوسَى لِلشَّعْبِ فِي الْأَعْدَادِ 15 17:

إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ امْرَأَتَانِ، إِحْدَاهُمَا مَحْبُوبَةٌ وَالْأُخْرَى مَكْرُوهَةٌ، فَوَلَدْنَا لَهُ
بَنِينَ، الْمَحْبُوبَةُ وَالْمَكْرُوهَةُ. فَإِنْ كَانَ الْابْنُ الْبِكْرُ لِلْمَكْرُوهَةِ، فَيَوْمَ يَقْسِمُ
لِبَنِيهِ مَا كَانَ لَهُ، لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَقْدِمَ ابْنُ الْمَحْبُوبَةِ بَكْرًا عَلَى ابْنِ
الْمَكْرُوهَةِ الْبِكْرُ، بَلْ يَعْرِفُ ابْنُ الْمَكْرُوهَةِ بَكْرًا لِيُعْطِيَهُ نَصِيبَ اثْنَيْنِ مِنْ
كُلِّ مَا يُوْجَدُ عِنْدَهُ، لِأَنَّهُ هُوَ أَوْلُ قُدْرَتِهِ. لَهُ حَقُّ الْبِكُورِيَّةِ.

وَمِنَ الْوَاضِحِ هُنَا، يَا صَدِيقِي، أَنَّ هَذَا النَّصَّ يَخْتَصُّ بِحَالَةٍ مُعَيَّنَةٍ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ وَهِيَ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مُنْزَوِّجًا مِنْ امْرَأَتَيْنِ، وَأَنْ يُحِبَّ إِحْدَاهُمَا وَيَنْفِرَ مِنَ الْأُخْرَى، وَأَنْ يَكُونَ بَكْرُهُ مِنْ زَوْجَتِهِ الْمَكْرُوهَةِ لَدَيْهِ. فَحِينَ يُوزَعُ مِيرَاثُهُ عَلَى أَبْنَائِهِ، لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُقَدِّمَ ابْنَ الزَّوْجَةِ الْمَحْبُوبَةِ لِيَجْعَلَهُ بَكْرَهُ فِي الْمِيرَاثِ بَدَلًا مِنْ بَكْرِهِ مِنَ الزَّوْجَةِ الْمَكْرُوهَةِ. بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَعْتَرَفَ بِبِكُورِيَّةِ ابْنِ الْمَكْرُوهَةِ، وَيُعْطِيَهُ نَصِيبَ اثْنَيْنِ مِنْ كُلِّ مَا يَمْلِكُهُ، لِأَنَّهُ هُوَ أَوْلُ مَظْهَرِ قُدْرَتِهِ، وَلَهُ حَقُّ الْبِكُورِيَّةِ.

ثُمَّ نَقْرَأُ عَنْ حَالَةٍ أُخْرَى فِي الْأَعْدَادِ 18 و 21:

إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ ابْنٌ مُعَانِدٌ وَمَارِدٌ لَا يَسْمَعُ لِقَوْلِ أَبِيهِ وَلَا لِقَوْلِ أُمِّهِ، وَيُؤَدَّبَانِهِ فَلَا يَسْمَعُ لَهُمَا. يُمْسِكُهُ أَبُوهُ وَأُمُّهُ وَيَأْتِيَانِ بِهِ إِلَى شَيْوُخِ مَدِينَتِهِ وَإِلَى بَابِ مَكَانِهِ، وَيَقُولَانِ لِشَيْوُخِ مَدِينَتِهِ: ابْنُنَا هَذَا مُعَانِدٌ وَمَارِدٌ لَا يَسْمَعُ لِقَوْلِنَا، وَهُوَ مُسْرِفٌ وَسَكِيرٌ. فَيَرْجُمُهُ جَمِيعُ رِجَالِ مَدِينَتِهِ بِحِجَارَةٍ حَتَّى يَمُوتَ. فَتَنْزَعُ الشَّرُّ مِنْ بَيْنِكُمْ، وَيَسْمَعُ كُلُّ إِسْرَائِيلَ وَيَخَافُونَ.

وَمِنَ الْوَاضِحِ هُنَا أَنَّ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ تَخْتَصُّ بِالابْنِ الْعَاقِ الَّذِي لَا يَسْمَعُ لِقَوْلِ أَبِيهِ أَوْ أُمِّهِ. فَإِنَّ شَكَا الْوَالِدَانِ ابْنَهُمَا لِلْفُضَاةِ بِأَنَّهُ ابْنٌ عَاقٌ وَمُعَانِدٌ وَلَا يُطِيعُهُمَا، وَأَنَّهُ مُبَدِّرٌ وَسَكِيرٌ، وَأَنَّهُمَا قَدْ بَيَّسَا مِنْ مُحَاوَلَةِ إِصْلَاحِهِ، كَانَ حُكْمُ الشَّرِيعَةِ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْإِبْنِ الْعَاقِ هُوَ الرَّجْمُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى الْمَوْتِ لِكَيْ يُنْزَعَ الشَّرُّ مِنْ بَيْنِهِمْ وَيَكُونَ هَذَا الْإِبْنُ الْعَاقُ عِبْرَةً لِلْأَبْنَاءِ الْآخَرِينَ فِي الْمُجْتَمَعِ.

ثُمَّ نَقْرَأُ فِي الْعَدَدَيْنِ 22 وَ 23:

وَإِذَا كَانَ عَلَى إِنْسَانٍ خَطِيئَةٌ حَقَّهَا الْمَوْتُ، فُقْتِلَ وَعَلَّقَتْهُ عَلَى خَشَبَةٍ، فَلَا تَبِتُ جُنَّتُهُ عَلَى الْخَشَبَةِ، بَلْ تَدْفِنُهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، لِأَنَّ الْمُعَلَّقَ مَلْعُونٌ مِنَ اللَّهِ. فَلَا تُنْجِسُ أَرْضَكَ الَّتِي يُعْطِيكَ الرَّبُّ إِلَهَكَ نَصِيبًا.

إِذَا، فِي حَالِ تَنْفِيزِ حُكْمِ الْإِعْدَامِ فِي إِنْسَانٍ وَتَعْلِيقِ جُنَّتِهِ عَلَى خَشَبَةٍ، لَا يَجُوزُ أَنْ تَبْقَى جُنَّتُهُ مُعَلَّقَةً عَلَى الْخَشَبَةِ إِلَى الْيَوْمِ النَّالِي، بَلْ يَجِبُ إِنْزَالُهَا وَدَفْنُهَا فِي الْيَوْمِ نَفْسِهِ لِأَنَّ الْمُعَلَّقَ مَلْعُونٌ مِنَ اللَّهِ.

وَيَقْتَضِي التَّنْوِيهِ هُنَا إِلَى أَنَّ الْيَهُودَ لَمْ يَكُونُوا يَسْتَخْدِمُونَ عُقُوبَةَ الصَّلْبِ مِثْلَ الرُّومَانِ. وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يَنْفَدُونَ حُكْمَ الْإِعْدَامِ بِالْأَشْخَاصِ بِطَرِيقَةٍ أُخْرَى ثُمَّ يُعَلِّقُونَ الْجَنَّةَ عَلَى خَشَبَةٍ لِلتَّشْهِيرِ بِخَطِيئَتِهِ أَمَامَ النَّاسِ جَمِيعًا لِكَيْ لَا يَفْعَلُوا مِثْلَهُ.

وَيُخْبِرُنَا الرَّسُولُ بُوْلُسُ أَنَّ يَسُوعَ الْمَسِيحَ صَارَ لَعْنَةً لِأَجْلِنا لِيَفْتَدِينَا مِنْ لَعْنَةِ النَّامُوسِ. فَعِنْدَمَا أخطأ آدمُ، صَارَ الْإِنْسَانُ تَحْتَ الْعِقَابِ وَالذَّيْنُونَةِ لِأَنَّ أَجْرَةَ الْخَطِيئَةِ هِيَ مَوْتٌ. لِذَلِكَ، فَإِنَّ حُكْمَ الْمَوْتِ يَسْرِي عَلَيْنَا جَمِيعًا. وَلَكِنْ لِأَنَّ الرَّبَّ يَسُوعَ يُحِبُّنَا وَلَا يُرِيدُنَا أَنْ نَمُوتَ فِي خَطَايَانَا، فَقَدْ مَاتَ عَلَيْنَا عَلَى الصَّلِيبِ، وَحَمَلَ اللَّعْنَةَ عَلَيْنَا لِكَيْ تَكُونَ لَنَا الْبَرَكَاتُ وَالْعُفْرَانُ وَالْحَيَاةُ الْأَبَدِيَّةُ.

وَنَأْتِي الْآنَ، يَا أَحِبَّائِي، إِلَى الْأَصْحَاحِ الثَّانِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ سِفْرِ التَّثْنِيَةِ فَنَقْرَأُ فِي الْأَعْدَادِ 1 و 4:

لَا تَنْظُرُ ثَوْرَ أَخِيكَ أَوْ شَاتَهُ شَارِدًا وَتَتَعَاضَى عَنْهُ، بَلْ تَرُدَّهُ إِلَى أَخِيكَ لَا مَحَالَةَ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَخُوكَ قَرِيبًا مِنْكَ أَوْ لَمْ تَعْرِقْهُ، فَضُمَّهُ إِلَى دَاخِلِ بَيْتِكَ. وَيَكُونُ عِنْدَكَ حَتَّى يَطْلُبَهُ أَخُوكَ، حِينَئِذٍ تَرُدُّهُ إِلَيْهِ. وَهَكَذَا تَفْعَلُ بِحِمَارِهِ، وَهَكَذَا تَفْعَلُ بِبَنِيَابِهِ، وَهَكَذَا تَفْعَلُ بِكُلِّ مَقْفُودٍ لِأَخِيكَ يُفْقَدُ مِنْهُ وَتَجِدُهُ. لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَتَعَاضَى. لَا تَنْظُرُ حِمَارَ أَخِيكَ أَوْ ثَوْرَهُ وَاقِعًا فِي الطَّرِيقِ وَتَتَعَافَلُ عَنْهُ بَلْ تُقِيمُهُ مَعَهُ لَا مَحَالَةَ.

نَقْرَأُ هُنَا، يَا أصدقائي، بَعْضَ الْوَصَايَا الْمُخْتَصَّةِ بِمَصَالِحِ الْآخَرِينَ. فَإِنَّ وَجَدَ وَاحِدٌ مِنَ الشَّعْبِ ثَوْرًا أَوْ شَاةً أَوْ حِمَارًا شَارِدًا دُونَ أَنْ يَعْرِفَ صَاحِبَهُ، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَحْفَظَهُ عِنْدَهُ إِلَى أَنْ يَطْلُبَهُ صَاحِبُهُ فَيُعْطِيهِ لَهُ. وَإِنْ رَأَى حِمَارَ جَارِهِ أَوْ ثَوْرَهُ وَاقِعًا فِي الطَّرِيقِ، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُعَاوَنَهُ فِي رَفْعِهِ. وَقَدْ بَيَّنَّ يَسُوعُ فِي مَثَلِ السَّامِرِيِّ الصَّالِحِ أَنَّ الْقَرِيبَ هُوَ كُلُّ إِنْسَانٍ.

ثُمَّ يَقُولُ مُوسَى لِلشَّعْبِ فِي الْعَدَدِ الْخَامِسِ:

لَا يَكُنْ مَتَاعَ رَجُلٍ عَلَى امْرَأَةٍ، وَلَا يَلْبَسْ رَجُلٌ ثَوْبَ امْرَأَةٍ، لِأَنَّ كُلَّ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ لَدَى الرَّبِّ إِلَهِكَ.

بِعِبَارَةٍ أُخْرَى، يَجِبُ عَلَى كُلِّ فَرْدٍ أَنْ يَسْتَلِكَ حَسَبَ الطَّبِيعَةِ الَّتِي خَلَقَهُ اللهُ عَلَيْهَا. فَلَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِالْمَرْأَةِ، وَلَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَتَشَبَّهَ بِالرَّجُلِ.

ثُمَّ نَقْرَأُ فِي الْعَدَدَيْنِ 6 و 7:

إِذَا اتَّفَقَ قَدَامُكَ عَشُّ طَائِرٍ فِي الطَّرِيقِ فِي شَجَرَةٍ مَا أَوْ عَلَى الْأَرْضِ، فِيهِ فِرَاحٌ أَوْ بَيْضٌ، وَالْأُمُّ حَاضِنَةُ الْفِرَاحِ أَوْ الْبَيْضِ، فَلَا تَأْخُذِ الْأُمَّ مَعَ الْأَوْلَادِ. أَطْلِقِ الْأُمَّ وَخُذِي لِنَفْسِكَ الْأَوْلَادَ، لِكَيْ يَكُونَ لَكَ خَيْرٌ وَتُطِيلِ الْأَيَّامَ.

وَهَذَا يُرِينَا، يَا أَحِبَّائِي، مَدَى عِنَايَةِ اللهِ بِخَلْقِيَّتِهِ كُلِّهَا.

ثُمَّ نَقْرَأُ فِي الْعَدَدِ الثَّامِنِ:

إِذَا بَنَيْتَ بَيْتًا جَدِيدًا، فَاعْمَلْ حَائِطًا لِسَطْحِكَ لِنَلَّا تَجْلِبَ دَمًا عَلَى بَيْتِكَ إِذَا
سَقَطَ عَنْهُ سَاقِطٌ.

وَالْحِكْمَةُ مِنْ هَذِهِ الْوَصِيَّةِ هِيَ أَلَّا يُعْرَضَ الْإِنْسَانُ أَخَاهُ لِلْخَطْرِ. فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ
أَنْ يَفْعَلَ كُلَّ مَا يَلْزَمُ لِلْحِفَاطِ عَلَى حَيَاةِ الْآخَرِينَ. وَهَذَا يُرِينَا مَدَى اهْتِمَامِ اللَّهِ بِسَلَامَتِنَا.

ثُمَّ نَقْرَأُ فِي الْعَدَدِ التَّاسِعِ:

لَا تَزْرَعُ حَقْلَكَ صِنْفَيْنِ، لِنَلَّا يَتَقَدَّسَ الْمِلْءُ: الزَّرْعُ الَّذِي تَزْرَعُ وَمَحْصُولُ
الْحَقْلِ.

بِعِبَارَةٍ أُخْرَى، إِنْ زَرَعْتَ حَقْلَكَ بِصِنْفَيْنِ مِنَ الْحُبُوبِ فَإِنَّ الْمَحْصُولَ كُلَّهُ يَصِيرُ مِنْ
نَصِيبِ الْكَهَنَةِ.

ثُمَّ نَقْرَأُ فِي الْعَدَدِ الْعَاشِرِ:

لَا تَحْرُثْ عَلَى ثُورٍ وَحِمَارٍ مَعًا.

فَمِنْ الْمَعْلُومِ لَدَيْنَا أَنَّ الثُّورَ أَقْوَى مِنَ الْحِمَارِ. لِذَلِكَ لَا يَنْبَغِي رَبْطُ الثُّورِ وَالْحِمَارِ بِنِيرٍ
وَاحِدٍ لِأَنَّ ذَلِكَ سَيُرْهِقُ الْحِمَارَ. كَذَلِكَ فَإِنَّ الثُّورَ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الطَّاهِرَةِ، وَأَمَّا الْحِمَارُ فَحَيَوَانٌ
نَجِسٌ. وَكَتَطْبِيقِ رُوحِيٍّ، لَا يَنْبَغِي أَنْ يَخْتَلِطَ الْمُؤْمِنُونَ بِغَيْرِ الْمُؤْمِنِينَ.

ثُمَّ نَقْرَأُ فِي الْعَدَدِ الْحَادِي عَشَرَ:

لَا تَلْبَسْ ثُوبًا مُخْتَلِطًا صُوفًا وَكَتَانًا مَعًا.

فَلَمَّا كَانَتْ خَوَاصُّ الصُّوفِ تَخْتَلِفُ عَنْ خَوَاصِّ الْكَتَانِ، فَإِنَّ الثُّوبَ الْمَصْنُوعَ مِنْ
الثُّوعَيْنِ يَتَلَفُّ سَرِيعًا. وَكَتَطْبِيقِ رُوحِيٍّ، يَنْبَغِي لِشَعْبِ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ نَسِيجًا وَاحِدًا لَهُ رُوحٌ
وَاحِدٌ وَفِكْرٌ وَاحِدٌ.

ثُمَّ نَقْرَأُ فِي الْعَدَدِ الثَّانِي عَشَرَ:

اعْمَلْ لِنَفْسِكَ جَدَائِلَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَطْرَافِ ثُوبِكَ الَّذِي تَتَّعِطِي بِهِ.

وَقَدْ كَانَتْ الْعَايَةُ مِنْ ذَلِكَ هِيَ تَمْيِيزُ الْمَظْهَرِ الْخَارِجِيِّ لِشَعْبِ الرَّبِّ عَنْ بَقِيَّةِ الشُّعُوبِ.

ثُمَّ نَقَرَأُ فِي الْأَعْدَادِ 13 19 أَنَّهُ إِذَا تَزَوَّجَ رَجُلٌ مِنْ فَتَاةٍ ثُمَّ أَبْغَضَهَا وَاتَّهَمَهَا زُورًا أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ عَدْرَاءَ قَبْلَ الزَّوْاجِ، فَإِنَّ وَالِدَ الْفَتَاةِ يَرْفَعَانِ قَضِيَّةً أَمَامَ شُيُوخِ الْمَدِينَةِ لِلْحُكْمِ فِي الْأَمْرِ. وَبَعْدَ التَّحْقُوقِ مِنْ عَدَمِ صِحَّةِ أَقْوَالِ الزَّوْجِ، يَتِمُّ تَأْدِيبُ الزَّوْجِ وَيُعْرَمُ بِمِنَّةٍ مِنَ الْفِضَّةِ يَدْفَعُهَا لِوَالِدِ الْفَتَاةِ. أَمَّا الْفَتَاةُ فَتَكُونُ لَهُ زَوْجَةً مَدَى حَيَاتِهِ، لَا يَقْدِرُ أَنْ يُطَلِّقَهَا.

وَلَكِنْ نَقَرَأُ فِي الْعَدَدَيْنِ 20 وَ 21 أَنَّهُ إِذَا وَجَدَ شُيُوخُ الْمَدِينَةِ أَنَّ اتِّهَامَ الزَّوْجِ لِزَوْجَتِهِ صَاحِبٌ (أَيُّ أَنَّ الْفَتَاةَ الَّتِي تَزَوَّجَهَا لَمْ تَكُنْ عَدْرَاءَ)، فَإِنَّهُمْ يَحْكُمُونَ عَلَى الْفَتَاةِ بِالرَّجْمِ حَتَّى الْمَوْتِ أَمَامَ بَيْتِ أَبِيهَا.

ثُمَّ نَقَرَأُ فِي الْأَعْدَادِ 22 29 عَنْ خَمْسِ حَالَاتٍ تَخْتَصُّ بِالزَّنى وَالْاِعْتِصَابِ وَهِيَ كالتَّالِي:

فَنَحْنُ نَقَرَأُ فِي الْعَدَدِ 22 عَنِ الْحَالَةِ الْأُولَى:

إِذَا وَجَدَ رَجُلٌ مُضْطَجِعًا مَعَ امْرَأَةٍ زَوْجَةٍ بَعْلٍ، يُقْتَلُ الاثْنَانِ: الرَّجُلُ الْمُضْطَجِعُ مَعَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ. فَتَنْزَعُ الشَّرَّ مِنْ إِسْرَائِيلَ.

وَنَقَرَأُ فِي الْعَدَدَيْنِ 23 وَ 24 عَنِ الْحَالَةِ الثَّانِيَةِ:

إِذَا كَانَتْ فَتَاةٌ عَدْرَاءً مَخْطُوبَةً لِرَجُلٍ، فَوَجَدَهَا رَجُلٌ فِي الْمَدِينَةِ وَاضْطَجَعَ مَعَهَا، فَأَخْرَجُوهُمَا كِلَيْهِمَا إِلَى بَابِ تِلْكَ الْمَدِينَةِ وَارْجَمُوهُمَا بِالْحِجَارَةِ حَتَّى يَمُوتَا. الْفَتَاةُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا لَمْ تَصْرُخْ فِي الْمَدِينَةِ، وَالرَّجُلُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَذَلَّ امْرَأَةً صَاحِبِهِ. فَتَنْزَعُ الشَّرَّ مِنْ وَسْطِكَ.

ثُمَّ نَقَرَأُ فِي الْأَعْدَادِ 25 27 عَنِ الْحَالَةِ الثَّلَاثَةِ:

وَلَكِنْ إِنْ وَجَدَ الرَّجُلُ الْفَتَاةَ الْمَخْطُوبَةَ فِي الْحَقْلِ وَأَمْسَكَهَا الرَّجُلُ وَاضْطَجَعَ مَعَهَا، يَمُوتُ الرَّجُلُ الَّذِي اضْطَجَعَ مَعَهَا وَحْدَهُ. وَأَمَّا الْفَتَاةُ فَلَا تَفْعَلُ بِهَا شَيْئًا. لَيْسَ عَلَى الْفَتَاةِ خَطِيئَةٌ لِلْمَوْتِ، بَلْ كَمَا يَقُومُ رَجُلٌ عَلَى صَاحِبِهِ وَيَقْتُلُهُ قَتْلًا. هَكَذَا هَذَا الْأَمْرُ. إِنَّهُ فِي الْحَقْلِ وَجَدَهَا، فَصَرَخَتْ الْفَتَاةُ الْمَخْطُوبَةَ فَلَمْ يَكُنْ مِنْ يَخْلُصُهَا.

وَنَقَرَأُ فِي الْعَدَدَيْنِ 28 وَ 29 عَنِ الْحَالَةِ الرَّابِعَةِ:

إِذَا وَجَدَ رَجُلٌ فَتَاهُ عَدْرَاءَ غَيْرَ مَخْطُوبَةٍ، فَأَمْسَكَهَا وَاضْطَجَعَ مَعَهَا،
فَوُجِدَا. يُعْطِي الرَّجُلُ الَّذِي اضْطَجَعَ مَعَهَا لِأَبِي الْفَتَاةِ خَمْسِينَ مِنَ الْفِضَّةِ،
وَتَكُونُ هِيَ لَهُ زَوْجَةً مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ قَدْ أَذْلَاهَا. لَا يَقْدِرُ أَنْ يُطْلَقَهَا كُلَّ أَيَّامِهِ.

وَأخيراً، نقرأ في سفر التثنية 22: 30:

لَا يَتَّخِذُ رَجُلٌ امْرَأَةً أَبِيهِ، وَلَا يَكْشِفُ ذَيْلَ أَبِيهِ.

وَالْمَقْصُودُ هُنَا هُوَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ فِي أَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ.

وَبِهَذَا نَكُونُ قَدْ وَصَلْنَا، يَا أَحِبَّائِي، إِلَى نِهَايَةِ الْأَصْحَاحِ الثَّانِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ سِفْرِ
التَّثْنِيَةِ. وَسَوْفَ نَتَابَعُ دِرَاسَتَنَا لِهَذَا السِّفْرِ فِي الْحَلْفَةِ الْقَادِمَةِ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ.

[الخاتمة]

(مقدم البرنامج)

لَقَدْ كَانَتْ الشَّرَائِعُ الَّتِي وَضَعَهَا اللَّهُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ فِي زَمَنِ مُوسَى مُفِيدَةً جِدًّا لَهُمْ.
وَعِنْدَمَا جَاءَ يَسُوعُ إِلَى الْأَرْضِ، قَالَ: "لَا تَطُّوا أَنِّي جِئْتُ لِأَنْقُضَ النَّامُوسَ أَوْ الْأَنْبِيَاءَ. مَا
جِئْتُ لِأَنْقُضَ بَلْ لِأَكْمِلَ".

وَفِي الْحَلْفَةِ الْقَادِمَةِ مِنْ بَرْنَامَجِ "الكلمة لهذا اليوم"، سَيَتَابَعُ الرَّاعِي "شك سميت"
(بمشيئة الرب) دِرَاسَتَهُ لِسِفْرِ التَّثْنِيَةِ. لِذَا، أَرْجُو، صَدِيقِي الْمُسْتَمِعِ، أَنْ تَكُونَ بِرَفَقَتِنَا وَأَنْ
تُصْغِيَ إِلَيْنَا فِي الْمَرَّةِ الْقَادِمَةِ كَيْ تَنَالَ كُلَّ بَرَكَةٍ وَفَائِدَةٍ.

وَالآنَ، نَشْرُكُكُمْ، أَعِزَّاءَنَا الْمُسْتَمِعِينَ، مَعَ كَلِمَةِ خِتَامِيَّةٍ.

[كلمة ختامية]

(الراعي شك سميت)

صَلَاتُنَا لِأَجْلِكَ، صَدِيقِي الْمُسْتَمِعِ، هِيَ أَنْ يَحْفَظَكَ اللَّهُ، وَأَنْ يُعْطِيكَ نِعْمَةً وَوَقْتًا لِلتَّأَمُّلِ
فِي شَخْصِيهِ وَكَلِمَتِهِ الْحَيَّةِ. فَاللَّهُ يُحِبُّكَ وَيَهْتَمُّ بِكَ أَكْثَرَ جِدًّا مِمَّا تَطُنُّ أَوْ تَفْتَكِرُ. وَهُوَ يُرِيدُكَ أَنْ
تَعْلَمَ ذَلِكَ وَأَنْ تَحْتَبِرَ مَحَبَّتَهُ عَمَلِيًّا. لِذَلِكَ، لِيَتَكَ تَحْتَبِرُ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَحَبَّةَ اللَّهِ لَكَ وَنِعْمَتَهُ الْفَائِقَةَ
مِنْ نَحْوِكَ. بِاسْمِ قَادِينَا وَمُخْلِصِنَا يَسُوعَ الْمَسِيحِ. آمِينَ!